

إعلان

طلب المشاريع رقم 10

"صندوق الدعم المخصص لتشجيع تمثيلية النساء"

في إطار صندوق الدعم المخصص لتشجيع تمثيلية النساء تعلن اللجنة المكلفة بتفعيل صندوق الدعم عن طلب مشاريع عدد 10 برسم سنة 2025، لاقتراح مشاريع قصد تمويلها في إطار صندوق الدعم ابتداء من يوم الاثنين 24 مارس 2025 إلى غاية يوم الجمعة 25 أبريل 2025.

يهم هذا الإعلان عن طلب مشاريع الأحزاب السياسية المغربية وكذا جمعيات المجتمع المدني المغربية شريطة أن يعود تاريخ إنشائها إلى سنتين على الأقل من تاريخ تقديم الطلب، والناشطة في مجالات تقوية القدرات التمثيلية للنساء أو تدبير الشأن المحلي.

وتقديم طلبات المشاريع المرتبطة بموضوع "من أجل مشاركة سياسية دامجة للمرأة في أفق تحقيق المناصفة" وفقا لما هو منصوص عليه في دفتر التحملات الخاص بطلب المشاريع رقم 10 المصدق عليه من طرف اللجنة، والذي يمكن طلبه مباشرة من خلية التنسيق والتتبع أو تحويله على الموقع الإلكتروني التالي: <https://nissaemoucharaka.ma/> وعلى حامل المشاريع أن تقوم بإيداع ملفات المشاريع بطريقة إلكترونية عبر بوابة صندوق الدعم المخصص لتشجيع

تمثيلية النساء عبر العنوان: <https://nissaemoucharaka.ma/>

كما يجب إيداع نسخة ورقية من الملف لدى خلية التنسيق والتتابع المكلفة بـ صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء التي توجد بالعملة أو الإقليم التابع له حامل المشروع:

خلية التنسيق والتتابع المكلفة بتلقى طلبات المشاريع المنظمة

في إطار صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء

الكتابة العامة للإقليم أو للعملة التي يوجد بترابها مقر الحزب أو الجمعية المعنية

ت تكون ملفات طلب التمويل من ظرفين: الأول إداري وقانوني لحامل المشروع والثاني متعلق بالمشروع.

← يضم الملف الإداري والقانوني الوثائق التالية:

حاملي المشروع	الوثائق المطلوبة
	القانون الأساسي
	وصل الإيداع
	تعريف جبائي أو ضريبي للجمعية.
بالنسبة للجمعيات	محضر آخر جمع عام للجمعية مختوم وموقع من طرف الرئيس والكاتب العام
	آخر تقرير أدبي مختوم وموقع من طرف الرئيس والكاتب العام.

<p>آخر تقرير مالي مختوم وموقع من طرف الرئيس وأمين المال.</p> <p>لائحة أعضاء مكتب الجمعية.</p> <p>الميزانية التوقعية للجمعية لسنة الحالية مختومة وموقعة من الرئيس وأمين المال.</p>	
<p>التعريف بالجمعية، بأهدافها وبالمشاريع والتجارب التي تقوم أو قامت بها في الميدان ذات الصلة خلال السنين الأخيرتين (2023-2024) مع ذكر الكلفة والمبالغ التي ساهمت بها الجمعية والشركاء.</p>	
<p>شهادة إدارية مسلمة من طرف السلطة المحلية تثبت وضعية الجمعية وأنشطتها أنظر النموذج المرفق.</p> <p>بطاقة تعريفية.</p>	بالنسبة للأحزاب السياسية
<p>جريدة يوضح الإمكانيات البشرية والمادية الخاصة بحامل المشروع.</p>	بالنسبة للجمعيات والأحزاب
<p>التزام المسؤول الوطني عن الحزب السياسي أو المسؤول الوطني عن الجمعية التي تمارس نشاطها على مستوى التراب الوطني أو المسؤول عن الجمعية المحلية بضمان انجاز المشروع في الأجال المحددة</p>	السياسية

﴿ ويضم الملف المتعلق بالمشروع الوثائق التالية:

الوثائق المطلوبة
ورقة تقنية معينة مطابقة للنموذج المرفق بدفتر التحملات
الالتزامات الخطية للشركاء المعنيين مفتوحة وموثقة برقاقة بنسخة من تصريح بالشرف تتضمن تحديد قيمة أو كلفة التمويل المنقول من طرف الشريك المستفيد في تنفيذ المشروع
الاستئمارة معينة لبرنامج العمل المرفقة بـ دفتر التحملات
طلب كتابي من حامل المشروع موجه إلى رئيس اللجنة يتلمس فيه الدعم المالي من صندوق الدعم المخصص لتشجيع تمثيلية النساء، ويشترط أن يكون الطلب موقعاً من طرف الممثل القانوني لحامل المشروع.
بنسبة للجمعيات الفرعية يشترط أن يكون الطلب موقعاً من طرف الممثل القانوني للجمعية "الأم".
تصريح بالشرف لحامل المشروع على عدم استفادته من أي تمويل سابق من طرف صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء لستين ممتلكتين (نسختين متتاليتين من طلبات عروض التمويل) وعلى صحة المعلومات المدنى بها مع التزام بصرف مساهمة الدولة فقط لإنجاز المشروع وتحقيق أهدافه في احترام تام لمبادئ حسن التدبير والشفافية.

- ﴿ لا يمكن لحامل المشروع أن يتقدم باكثر من طلب واحد للتمويل من صندوق الدعم في إطار طلب المشاريع رقم 10، ويطبق هذا الشرط على الجمعيات وفروعها التربوية وكذا الأحزاب والهيئات التابعة لها.
- ﴿ لا يمكن لحامل المشروع الذي استفاد من التمويل في إطار صندوق الدعم خلال ستين ممتلكتين (نسختين متتاليتين من طلبات العروض)، أن يستفيد في إطار طلب المشاريع رقم 10.

<p>وقد حدّدت اللجنة</p> <p>يوم الجمعة 25 أبريل 2025</p> <p>آخر أجل لوضع (تسليم) ملفات طلب الدعم</p> <p>وفقاً للبنود والشروط المحددة في دفتر التحملات</p>
--

ملحوظة: لن تقبل ملفات طلبات التمويل المحمولة من طرف الهيئات التي استفادت من دعم مالي في إطار "صندوق الدعم المخصص لتشجيع تمثيلية النساء" ولم تستكمل تنفيذ مشروع عنها السابق موضوع عقد اتفاق الشراكة مع الصندوق المذكور.

عن وزير الداخلية ويتفوض منه
 أتوالى الكاتب العام
 محمد بن عاصم